



حكومة الوحدة الوطنية  
agasu nduronnu numii-  
Government of National Unity

## قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (٥٣٧) لسنة ٢٠٢١ ميلادية

بإعفاء السلع الغذائية الموردة من الضرائب والرسوم المقررة بالتعريفة الجمركية

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٠ م، بشأن الجمارك.
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٠ م، بشأن النشاط التجاري وللواائح الصادرة بمقتضاه.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (٨٨١) لسنة ٢٠١٩ م، بشأن تحديد قيمة التعريفة الجمركية وتقرير بعض الأحكام.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع لسنة ٢٠٢١ م.
- وعلى كتاب السيد / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (١٧٨٥١) المؤرخ في ١٠/١١/٢٠٢١ م.

قرر

مادة (١)

تعفى جميع السلع الغذائية الموردة من الضرائب والرسوم المقررة بالتعريفة الجمركية.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس وزراء



صدر في العاشر من شهر جري ١٤٤٣هـ  
الموافق ٢٥/٦/٢٠٢١ ميلادي  
القانونية،